نظرة الاقتصاد الإسلاميّ نحو العملات الرّقميّة

Islamic economics view toward digital currencies

علاء ثابت جاسم العيساوي: جامعة الجنان

ALAA THABIT JASIM ALISAWI: University of Jinan, Lebanon

الملخّص:

تهدف الدّراسة إلى التّعرّف على نظرة الاقتصاد الإسلاميّ للعملات الرّقمية، وذلك من خلال معرفة ماهيّة العملات الرّقميّة، وتحليل الآثار الاقتصاديّة المحتملة للتّعامل بالعملات الرّقميّة، وصولًا إلى بيان الحكم الشّرعيّ في التّعامل بها. وفي سبيل تحقيق الهدف من الدّراسة واختبار الفرضيّة الرئيسيّة للدّراسة اعتمدنا المنهج الوصفيّ التّحليليّ، وذلك في توصيف متغيّرات الدّراسة وتحليل الآثار الاقتصاديّة المحتملة للتّعامل بالعملات الرّقمية، مع استخدام المنهج الاستقرائيّ في بيان الحكم الشّرعيّ في التّعامل بها. ولتحقيق أهداف الدراسة فقد استخدم الباحث المنهج المنهج الوصفيّ التّحليليّ، وذلك في توصيف متغيّرات الدّراسة وتحليل الآثار الاقتصاديّة المحتملة للتّعامل بالعملات الرّقميّة، واستخدام المنهج الاستقرائيّ أيضًا في بيان الحكم الشّرعيّ في التّعامل بها. وخلصت الدّراسة إلى: (1) تزاحم العملات الرّقمية والعملات التّقليدية، ممّا يزيد من عرض النّقود، وبالتّالي يقلّل من فاعليّة السّياسة النّقدية لأنّ البنوك المركزيّة لا تأخذ العملات الرّقميّة في الحسبان عند وضع السّياسة النّقدية، ممّا يؤثّر على السّياسة الاقتصاديّة ككل. (2) هناك العديد من الشّروط الّتي يجب مراعاتها عند إصدار وتداول النّقود في الإسلام وهي ما لم تتحقّق في العملات الرّقمية حتّى الآن، ممّا جعلها مرفوضة من قبل العديد من الفقهاء والاقتصاديّين. (3) جميع الفتاوى الّتي صدرت في الحكم الشّرعيّ للتّعامل بالعملات الرّقمية ما هي إلّا اجتهادات فرديّة، في غياب واضح لفتوى جماعيّة تتّفق على حكم شرعيّ واحد.

الكلمات المفتاحية: العملات الرقمية، الاقتصاد الإسلامي، العملات الالكترونية، النقود، العملات المشفرة، الحكم الشرعي.

Abstract:

The study aims to identify the Islamic economy's view of digital currencies, and whether the Islamic economy encourages dealing with them and permits their trading, or prohibits dealing with them and prohibits their circulation. This is done by knowing what digital currencies are, and analyzing the potential economic effects of dealing with digital currencies, leading to a statement of the legal ruling in dealing with them. In order to achieve the goal of the study and to test the main hypothesis of the study, we relied on the descriptive analytical approach, in describing the study

variables and analyzing the potential economic effects of dealing with digital currencies with the use of the inductive approach in explaining the Sharia ruling in dealing with them, In order to achieve the goal of the study and to test the main hypothesis of the study, we adopted the descriptive-analytical approach, in describing the study variables and analyzing the potential economic effects of dealing with digital currencies, with the use of the inductive approach in explaining the legal ruling in dealing with them. The study concluded: (1) Digital currencies crowd out traditional currencies, which increases the money supply, and thus reduces the effectiveness of monetary policy because central banks do not take digital currencies into account when setting monetary policy, which affects economic policy as a whole. (2) There are many conditions that must be observed when issuing and circulating money in Islam, which have not been achieved in digital currencies so far, which made them rejected by many jurists and economists. (3) All fatwas issued regarding the legal ruling on dealing with digital currencies are nothing but individual jurisprudence, in the absence of a clear collective fatwa that agrees on a single legal ruling.

Keywords: Digital currencies, Islamic economy, electronic currencies, money, cryptocurrencies, Shariah ruling.

الإطار المنهجي للدراسة:

المقدّمة:

يعتبر المال جزء لا يتجزّأ من الحياة اليوميّة، ويرى البعض بأنّ المال هو دماء الاقتصاد. في الاقتصادات المتنامية، تتطلّب العديد من الأنشطة الاقتصاديّة مثل البيع والشّراء والتّأجير والاستيراد والتّصدير وما إلى ذلك، المال كوسيلة لتحقيق الهدف، كما يشهد النّشاط الاقتصاديّ من وقتٍ لآخر أيضًا العديد من التّغييرات. في البداية قبل إنشاء النّقود كأداة لإتمام المعاملات، استخدم الإنسان نظام المقايضة في التّجارة، وهو نظام يتمّ فيه مبادلة السّلع مقابل البضائع، وقد تمّ الاتّفاق على المال كوسيلة للتّبادل في الاقتصاد العالميّ.

وفقًا لـ Dumairy، يجب أن يفي المال كوسيلة للتّبادل بعدّة شروط، أن يحظى بقبولٍ عامٍّ، وأن يكون بمثابة وسيلة للدّفع، وأن يكون قابل للقياس، وقابل للتّقسيم إلى أجزاء، ويصعب تعرّضه للتّلف، وسهولة حمله، وله قيمة قائمة بذاته. في الاقتصادات الحديثة، لم تعد النّقود مجرّد وسيلة للتّبادل، ولكنّها تعمل أيضًا كوحدة للحساب، ومخزن للقيمة، ومعيار للمدفوعات المؤجّلة، وحتّى في الوقت الحاضر تُستخدم كسلعة (Nurhisam ,2017,86).

بمرور الوقت تغيّر نظام الدّفع وتغيّر معه شكل المال. ابتدأ باستخدام المعادن الثّمينة مثل الذّهب كوسيلة أساسيّة للدّفع، مرورًا بالأموال والأصول الورقيّة الأخرى، مثل الشّيكات والأوراق النّقدية كوسيلة للدّفع.

مع تطوّر العلم والتّكنولوجيا، تمكّن الإنسان من اكتشاف النّقود الإلكترونيّة والّتي تشبه إلى حدٍّ كبيرٍ بطاقة الائتمان، فهي تسمح للمستهلكين بشراء السّلع والخدمات مباشرةً، ويمكنهم تحويل الأموال إلكترونيًّا من الحسابات المصرفيّة إلى حسابات البائعين. لا يمكن استخدام النّقود الإلكترونيّة إلّا في الأماكن الّتي توفّر أنظمة الدّفع ببطاقات الائتمان، وأصبح النّاس يفضّلون استخدام أنظمة الدّفع الإلكترونيّة بدلًا من الأنظمة النّقدية، نظرًا لسهولته (Nurhisam, 2017,87).

ومع تطوّر المنتجات الماليّة وسيطرة التّجارة الإلكترونيّة[1] على معظم الاستثمارات العالميّة، ومن تمخّض عنها فيما يعرف بـ "الدّفع الالكترونيّ"، والّذي اتّخذ أشكال عدّة منها ما أطلق عليه

[1] الـ ارة الالـ ونـة: هي الـ ارة الّـي تـ م ذ ذجًا رقـ ًّا أو مـ ـ ة الـ ونـة، عـ ى شـ اء و ع الـ ـلع والـ مات على الإذ ذ (Acuna and Pukkas, 2016, 187).

"العملات الرّقمية" (الشّيخ، 2021، 2). وتنتشر العملات الرّقمية على نطاق واسع في جميع أنحاء العالم في صورة عملات مشفّرة، بالرّغم من أنّها لا تزال في مراحلها الأولى، خاصّةً منذ إطلاق عملة البيتكوين في عام 2009. في البداية لم تجذب الكثير من الاهتمام، على الرّغم من أنّ التّكنولوجيا الّتي تقف وراءها كانت مبتكرة ومتقدّمة للغاية. وباستخدام تقنيّات التّشفير ودفتر الأستاذ الموزّع، أصبح البيتكوين أوّل عملة عالميّة آمنة للغاية وغير منظّمة وغير مُصدّرة من قبل أيّة وكالة مركزيّة أو جهة سياديّة. وتهتمّ العديد من الدّول بتطوير العملات الرّقمية، لكونها السّبيل الوحيد لإنهاء هيمنة الدّولار الأميريكيّ على الاقتصاد العالميّ (Santoso et al, 2021, 47).

وقد أصبحت العملات الرّقمية محلّ نقاشٍ وجدلٍ كبيرٍ بين كثير من الفقهاء المعاصرين، وعلماء الاقتصاد الإسلاميّ، فمنهم من منع التّعامل بها، ومنهم من أجاز التّعامل بها، ومنهم من لايزال يلتبس عليه الأمر. وعلى الرّغم من عدم اعتراف العديد من الدّول بها، فإنّها تنتشر على نطاق واسع على مستوى العالم دون ضوابط أو قيود شرعيّة، ممّا يحتّم على الفقهاء وعلماء الاقتصاد الإسلاميّ دراستها دراسة معمّقة للكشف عن تأصيلها الشّرعيّ (العرياني، 2021، 110).

إشكاليّة البحث:

مع تزايد التّعامل بالعملات الرّقمية على نطاقٍ واسعٍ وتذبذب قيمتها بشكلٍ كبيرٍ وعدم خضوعها لضوابط رقابيّة من جهةٍ سياديّةٍ، فإنّ مشكلة الدّراسة تتبلور في الوقوف على نظرة الاقتصاد الإسلاميّ إلى العملات الرّقمية. ولذا تسعى الدّراسة إلى الإجابة على الأسئلة التّالية :

1. ما هي ماهيّة العملات الرّقمية؟
2. ما هي الآثار الاقتصاديّة المحتملة للتّعامل بالعملات الرّقميّة وتداولها؟
3. ما هو الحكم الشّرعيّ في التّعامل بالعملات الرّقميّة؟
4. ما هو موقف الاقتصاد الإسلاميّ من العملات الرّقميّة؟

منهج الدّراسة:

في سبيل تحقيق الهدف من الدّراسة أعتمدت الدّراسة على المنهج الوصفيّ التّحليليّ، وذلك في توصيف متغيّرات الدّراسة وتحليل الآثار الاقتصاديّة المحتملة للتّعامل بالعملات الرّقميّة، واستخدام المنهج الاستقرائيّ أيضًا في بيان الحكم الشّرعيّ في التّعامل بها.

فرضيّة الدّراسة:

يشجّع الاقتصاد الإسلاميّ التّعامل بالعملات الرّقميّة ويُبيح تداولها.

أهداف الدّراسة:

تهدف الدّراسة إلى التّعرّف على نظرة الاقتصاد الإسلاميّ للعملات الرّقميّة، وهل يشجّع الاقتصاد الإسلاميّ على التّعامل بها ويُبيح تداولها، أم يُنهي عن التّعامل بها ويحرّم تداولها؟ وذلك من خلال معرفة ماهيّة العملات الرّقمية، وتحليل الآثار الاقتصاديّة المحتملة للتّعامل بالعملات الرّقمية، وصولًا إلى بيان الحكم الشّرعيّ في التّعامل بها.

وينبثق من الهدف الرئيسيّ مجموعة الأهداف الفرعيّة التّالية:

1. التعرّف على ماهيّة العملات الرّقمية.
2. تحليل الآثار الاقتصاديّة المحتملة للتّعامل بالعملات الرّقمية وتداولها.
3. بيان الحكم الشّرعيّ في التّعامل بالعملات الرّقمية.
4. التعرّف على موقف الاقتصاد الإسلاميّ من العملات الرّقمية.

أهمّية الدّراسة:

ترجع أهمّية دراسة هذا الموضوع إلى عدّة أسباب، أهمّها:

1- قوّة التّأثير الاقتصاديّ والماليّ النّاتج عن التّعامل بهذه العملات.

2- عدم وجود ضوابط تحكم التّعامل بها أو حدود مكانيّة، ممّا يجعل الأفراد يقدمون على التّعامل بها.

3- هذه العملات مع كثرة أنواعها تفتح الباب أمام المضاربة في العملات بهدف تحقيق أرباح سريعة.

4- يؤدّي نموّ هذه العملات إلى انحصار دور الجهاز المصرفيّ وفقد سيطرته على السّياسة النّقديّة، وما ينتج عنه من مخاطر جمّة ستؤثّر سلبًا على الاقتصادات.

5- الانتشار السّريع لهذه العملات وزيادة الطّلب عليها، ممّا أدّى إلى زيادة كبيرة في قيمتها، وتعرّض قيمتها لتقلّبات كبيرة وما يظفر عن مخاطر يقتضي وجوب الوقوف على حكم التّعامل معها.

6- الحاجة إلى معرفة نظرة الاقتصاد الإسلاميّ لهذا النّوع من العملات.

الدّراسات السّابقة:

1. دراسة (شاهين، 2021)، بعنوان: "الخصائص الاقتصاديّة للبيتكوين: دراسة تحليليّة"

هدفت هذه الدّراسة إلى استكشاف الخصائص الاقتصاديّة لعملة البيتكوين الّتي كثر التّعامل بها في الآونة الأخيرة، والآثار الاقتصاديّة الّتي تترتّب عليها. وباستخدام المنهج الوصفيّ التّحليليّ توصّلت الدّراسة إلى: (1) على الرّغم من الفوائد الجمّة لاستخدام البيتكوين، فإنّه ينطوي على مخاطر، على سبيل المثال عدم وجود طرف ثالث، وأنّ جميع معاملات البيتكوين تتمّ وفقًا لخاصّية "الند بالند (P2P)"، بجانب خاصّية "الاسم المستعار"، كل ذلك يحدّ من وجود سلطة رقابيّة على تلك العملة، وهذا بدوره يفتح المجال لاستخدامها في أنشطة غير قانونيّة، كغسيل الأموال وتجارة المخدّرات وتمويل الإرهاب غيره. (2) سيشكّل التّوسّع في استخدام هذا النّوع من العملات الرّقميّة خطرًا على كلّ من المؤسّسات الماليّة التّقليديّة والحكومات، وسيزاحم أنظمة الدّفع التّقليديّة، ممّا يزيد من حدّة المنافسة بين المؤسّسات الماليّة على تقديم أفضل خدمات للمتعاملين، ممّا سيزيد من كفاءة النّظام الماليّ العالميّ.

2. دراسة (مشعل، 2021)، بعنوان: "النّقود الرّقميّة المشفّرة في ضوء الشّريعة الإسلاميّة: دراسة فقهيّة مقارنة"

هدفت هذه الدّراسة إلى التّعرّف على النّقود الرّقميّة المشفّرة من حيث: حكم التّعامل بها، وحكم تداولها، وهل يتمّ اعتبارها سلعة أم عملة؟ مع بيان مزاياها والمخاطر الشّرعيّة والقانونيّة النّاتجة عن التّعامل، والتّعرّف على الآثار الاقتصاديّة النّاتجة عن التّعامل بها. وباستخدام المنهج الاستقرائيّ والمنهج المقارن، توصّلت الدّراسة إلى: (1) يوجد فرق بين النّقود الالكترونيّة والعملات الرّقميّة، من حيث أنّ الأولى أصلها نقود حقيقيّة مثل الدّولار، تمّ تحويلها إلى وحدات إلكترونيّة مدفوعة مقدّمًا وغير مرتبطة بحسابات بنكيّة. في حين لا تمثّل الثّانية عملة حقيقيّة، بل عملة مستقلّة وغير مغطّاة بأيّ عملة أخرى ولا تصدرها أيّ جهة سياديّة أو مركزيّة. ومن ثمّ فإنّ النّقود الالكترونيّة حكمها نفس حكم النّقود القانونيّة المتداولة، لأنّها مجرّد نقود محوّلة إلى وحدات إلكترونيّة. (2) العملات الرّقمية

بالنّسبة لمستخدميها مثل أيّ عملة تقوم بنفس وظائف النّقود المعهودة، في حين أنّها بالنّسبة لغير مستخدميها ليست عملة، ولا يسري عليها ما يسري على النّقد الصّادر من مؤسّسات سياديّة أو مركزيّة. (3) بالنّسبة لحكم التّعامل بها، فالرّاجح هو حرمة التّعامل بها لاشتمالها على الغرر والمخاطر في الأسعار، إلى جانب أنّها غير معترف بها لأنّها لا تصدر عن جهة سياديّة، وهي عملة افتراضيّة ليس لها وجود فيزيائيّ، بجانب كثرة استعمالها في أعمال غير شرعيّة مثل تمويل الإرهاب. (4) بالنّسبة لآثارها الاقتصاديّة، ينتج عنها عدم استقرار أسعارها وارتفاع معدّل التّضخّم، وتشجّع على زيادة الاستهلاك، ومن ثمّ حدوث انكماش اقتصاديّ، وتشجّع على عدم المساواة بين أفراد المجتمع، وتركّز الثّروة في يد قلّة قليلة من أفراد المجتمع.

3. دراسة (Santoso et al, 2021)، بعنوان:

"Digital Currency Studies in Islamic Perspective"

هدفت هذه الدّراسة إلى تحديد أفضل أنواع العملات الرّقميّة حسب الإسلام. وباستخدام منهج التّحليل النّوعيّ الاستنتاجيّ، وطريقة العمليّة التّحليليّة الهرميّة (AHP) وباستخدام عيّنة مكوّنة من (100) شخص، توصّلت الدّراسة إلى: (1) أنّ النّقود الرّقميّة القائمة على الذّهب هي أفضل نوع من العملات الرّقميّة وفقًا للإسلام. (2) العملة الرّقميّة القائمة على الذّهب قادرة على القضاء على الرّبا، ولا تحتوي على الغرر أو المقامرة / المضاربة، وهي عملة عادلة للغاية، ويمكن أن تعمل كوسيط للتّبادل، ومقياس ومخزن للقيمة، وأداة دفع مختلفة.

4. دراسة (علي، 2020)، دراسة بعنوان: "العملة الرّقميّة للبنوك المركزيّة وآثارها المحتملة على السّياسة النّقديّة"

هدفت هذه الدّراسة إلى تحليل السّيناريوهات المحتملة لإصدار البنك المركزيّ للعملة الرّقميّة، وتأثير ذلك على نظم الدّفع والبنوك والاستقرار الاقتصاديّ، وتأثير ذلك على فاعليّة السّياسة النّقديّة. وباستخدام المنهج الاستقرائيّ توصّلت الدّراسة إلى: (1) يجب أن تكون العملة الرّقمية مدرّة للفائدة، مع تقييد استخدام النّقد لكسر الحاجز الصّفريّ، وذلك كي يتمكّن البنك المركزيّ من تحقيق أيّة فوائد محتملة للسّياسة النّقديّة. (2) لا يؤدّي طرح البنك المركزيّ للعملة الرّقميّة إلى تعزيز فاعليّة السّياسة، وذلك لأنّ الأفراد أثناء فترات الرّكود سيسعون إلى استخدام بدائل للعملات الرّقميّة مثل العملات المشفّرة الخاصّة، ممّا يزيد من خطر انتشارها. وهذا من شأنه أن يقلّل من فاعليّة السّياسة النّقديّة، لأنّ سيطرة البنك المركزيّ على هذه البدائل محدودة.

5. دراسة (الشّيخ، 2018)، دراسة بعنوان: "حكم البتكوين والعملات الرّقميّة":

هدفت هذه الدّراسة إلى التّعرّف على العملات الالكترونيّة، وبيان حقيقة البيتكوين، وتقديم بعض المؤشّرات الّتي يمكن أن تساعد في بيان الحكم الشّرعيّ للتّعامل مع العملات الرّقميّة مثل البيتكوين. وباستخدام المنهج الاستقرائيّ والمنهج التّحليليّ الاستباطيّ، توصّلت الدّراسة إلى: (1) يحرّم التّعامل بالبيتكوين في ظلّ وضعه وشروطه ونظامه الحاليّ. (2) ضرورة تنقية نظام وآليّة البيتكوين ممّا يشوبها من مخالفات شرعيّة مثلما حدث في صيغ التّمويل في المصارف الإسلاميّة، وذلك لأنّ عاجلًا أم آجلًا ستقبل جميع الدّول في العالم التّعامل بالعملات الرّقميّة مثل البيتكوين. على سبيل المثال اعتماد عملة إلكترونيّة بإشراف الدّولة مثل البيتكوين بعد تنقيتها من المخالفات الشّرعيّة.

6. دراسة (Alzubaidi and Abdullah, 2017)، بعنوان:

"Developing a Digital Currency from an Islamic Perspective: Case of Blockchain Technology"

هدفت هذه الدّراسة إلى استكشاف إمكانات وإمكانيّة تقديم عملة رقميّة يمكن أن تتّفق مع النّظام النّقديّ الإسلاميّ، وتوفير عملة أكثر استقرارًا من النّقود الورقيّة. وباستخدام المنهج الاستقرائيّ، توصّلت الدّراسة إلى: (1) تملك الدّول الإسلاميّة القدرة على تقديم عملة رقميّة متوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة إذا تمّت معالجة جميع المشكلات المتعلّقة بالصّلاحيّة وحلّها. (2) يمكن إدخال بعض المركزيّة في العملة الرّقميّة خاصّةً في عمليّة توليد الأموال والتّحقّق من المعاملات، لتحقيق أفضل الأهداف الّتي تجمع بين مزايا العملات المشفّرة واستقرار السّيطرة الحكوميّة المناسبة، والسّماح لعمّال مناجم تعدين العملات الرّقميّة التّحقّق من المعاملات، من خلال حلّ المهام الصّعبة حسابيًّا عن طريق "Mintettes" تفويض من البنك المركزيّ لجمع المعاملات والحفاظ عليها في دفاتر الأستاذ. (3) يمكن ربط سلعة ماديّة بالعملات الرّقميّة الاحتياطيّة في العالم الحقيقيّ. على سبيل المثال استخدام الذّهب كسلعة مناسبة ليكون الوجود الماديّ الاحتياطيّ للعملات الرّقمية. وهذا بدوره يحلّ مشكلتين مرتبطتين بهذه العملات وهي (تقلّب أسعار العملات الرّقميّة لأنّ أسعار الذّهب أكثر استقرارًا، وإنشاء وجود ماديّ واضح للعملة لدعمها).

وفي ضوء هذه الدّراسات السّابقة، تحاول هذه الدّراسة التّعرّف على نظرة الاقتصاد الإسلاميّ للعملات الرّقميّة، وذلك من خلال معرفة ماهيّة العملات الرّقميّة، وتحليل الآثار الاقتصاديّة المحتملة للتّعامل بالعملات الرّقميّة، وصولًا إلى بيان الحكم الشّرعيّ للتّعامل بها.

هيكل الدراسة:

تنقسم الدّراسة إلى ثلاثة أقسام بخلاف المقدّمة والخاتمة، حيث يتناول القسم الأوّل: التعرّف على ماهيّة العملات الرّقميّة، أمّا القسم الثّاني يتناول: تحليل الآثار الاقتصاديّة المحتملة للتّعامل بالعملات الرّقميّة وتداولها. بينما يتضمّن القسم الثّالث: بيان الحكم الشّرعيّ في التّعامل بالعملات الرّقميّة، وموقف الاقتصاد الإسلاميّ منها.

المبحث الأوّل: التّعرّف على ماهيّة العملات الرّقميّة.

1- مفهوم العملات الرّقميّة وأنواعها

1/1- مفهوم العملات الرّقميّة:

تُعرّف العملات في اللّغة على أنّها: جمع عملة، وهي الأجر (الثّمن) الّذي يدفع نظير العمل. بينما يتمّ تعريف العملات الرّقميّة في الاصطلاح على أنّها: "العملات الّذي ليس لها وجود ماديّ ملموس، مثل الدّولار والدّينار، بل هي عملة افتراضيّة بالكامل يتمّ تداولها عبر شبكة الإنترنت" (محمّد، 2021، 99).

يُعرّف البنك المركزيّ الأردنيّ العملات الرّقميّة على أنّها:

"تمثيل رقميّ للقيمة يتمّ تداوله إلكترونيًّا في مجتمع افتراضيّ، حيث يعتمد إصدارها وتداولها على تقنيّة التّشفير، ولا يتمّ إصدارها من قبل سلطة إشرافيّة أو سياديّة أو تنظيميّة أو مركزيّة، ولكن يتمّ إصدارها من قبل مطوّريها، ولا تشكّل أيّ التزام على أيّة جهة ولا حتّى على مطوّريها" (جوهر، 2021، 15).

يُعرّف مؤتمر "بازل" عام 1996 العملات الرّقميّة على أنّها: "عبارة عن قيمة نقديّة على شكل وحدات ائتمانيّة مخزّنة إلكترونيًّا أو على جهاز إلكترونيّ مملوك للمستهلك" (سانو، 2021، 9).

ويعرّف الباحث العملات الرّقميّة على أنّها: "وسيلة دفع موجودة في صورة إلكترونيّة وغير ملموسة، وتنتقل بين الكيانات أو المستخدمين بمساعدة التّكنولوجيا، مثل أجهزة الكمبيوتر والهواتف الذّكيّة والإنترنت.

على الرّغم من أنّها تشبه العملات الماديّة، فإنّها تسمح بنقل الملكيّة بلا حدود بالإضافة إلى المعاملات الفوريّة، وتستخدم في شراء السّلع والخدمات، وقد يقتصر استخدامها على مجتمعات معيّنة عبر الإنترنت مثل الألعاب أو الشّبكات الاجتماعيّة".

2/1- أنواع العملات الرّقميّة:

وللعملات الرّقميّة أنواع يمكن تلخيصها في الجدول التّالي:

العملة الرّقميّة: هي نقود ذات قيمة إلكترونيّة ولكنّها لا تشترط وجود غطاء قانونيّ لإصدارها وتداولها		
العملة الرّقميّة (غير الافتراضيّة)	**العملة الافتراضيّة**	**العملة المشفّرة**
- مقوّمة بالعملة الحقيقيّة مثل الدّولار الأميريكيّ. - آليّة الدّفع الرّقميّة، على سبيل المثال E-money، Pay Pal، محفظة بنكيّة رقميّة.	نوع من النّقود الرّقميّة غير المنظّمة، والّتي يتمّ إصدارها وعادةً ما يتحكّم فيها مطوّروها، ويتمّ استخدامها وقبولها بين أعضاء مجتمع افتراضيّ معيّن.	هي عملة رقميّة تستخدم التّشفير فقط للتّحقّق من الأرصدة ولتأمين المعاملات مثل البيتكوين والإيثروم.
تعتبر العملات الافتراضيّة عملات رقميّة، ولكن ليست كلّ العملات الرّقميّة افتراضيّة لأنّها تقع خارج بيئة افتراضيّة محدّدة، وتعتبر العملات المشفّرة عملات افتراضيّة أشهرها البيتكوين.		

Source: Abboushi, Souhail (2017), "Global Virtual Currency: Bref Interview", Journal of applied business and economies, Vol. 19, p.11

2- تطوّر العملات الرّقميّة

ترجع ظهور العملات الرّقمية والّتي تعرف بشكلها الحاليّ إلى منتصف القرن الماضي، حيث ظهرت خوارزميّة RSA عام 1977 على يد ثلاثة من أساتذة معهد ماساتشوستس، وهم رونالد ريفست، وآدي شامير، وليونارد أدليمان. وفي عام 1993، قدّم ديفيد تشوم أوّل عملة إلكترونيّة تعتمد على التّشفير، وعمل على إنشاء شركة تدير هذه العملة، إلّا أنّه فشل في إقناع الشّركات بقبول استخدام هذه العملة. وفي عام 1998، وضع وي داي مخطّط للعملة الالكترونيّة والّتي كانت النّواة الأوّلى للعملات الرّقميّة المشفّرة. وفي عام 1999، ظهرت شركة Pay Pal والّتي يقوم نشاطها على تحويل الأموال عبر الإنترنت، ولقيت نجاحًا كبيرًا (الشّيخ، 2021، 8).

وفي عام 2008، ظهرت على يد شخص يدعى "ساتوشي ناكاموتو" قام نشر ورقة علميّة على الإنترنت عام 2008، بعنوان: "Bitcoin: A peer-to-peer electronic cash system"، وكانت هذه الورقة العلميّة هي اللّبنة الأوّلى لظهور عملة البيتكوين، والّتي مهّدت الطّريق لظهور باقي العملات الرّقميّة. وكان الدّافع الحقيقيّ وراء ابتكاره هو خلق عملة رقميّة لا تخضع لأيّة جهة مركزيّة، وبالتّالي تستطيع الاحتفاظ بقيمتها من دون أيّ تدخّلات تشريعيّة أو حكوميّة (الفرهود، 2018، 9).

وفي عام 2009، تمكّن ساتوشي ناكاموتو لأوّل مرّة من تعدين 50 وحدة بيتكوين، وبعد أيّام قليلة عقدت أوّل صفقة بين ساتوشي ناكاموتو وهال فيني. وفي عام 2011، وصل سعر وحدة البيتكوين إلى 1 دولار ومن وقتها تزايدت قيمة هذه العملة، ومن ثمّ ظهرت عملات أخرى منافسة لها وتعتمد على تقنيّة سلاسل الكتل "Blockchain"، وكلّ عملة تتمتّع بتقنيّة بلوكتشين خاصّة بها. ومن أمثلة هذه العملات، عملة الإيثيريوم الّذي تأسّست عام 2015، واللّايت كوين، وعملة الرّيبل XRP الّتي تأسّست عام 2012. وعلاوةً على ذلك تعدّدت منصّات التّداول لبيع وشراء هذه العملات وأصبحت تجارة رائدة (الشّيخ، 2021، 8-9).

ويهيمن البيتكوين على سوق العملات الرّقمية، حيث يستحوذ على (44%) من حجم السّوق، ويحتلّ الإيثريوم في المركز الثّاني بنسبة (18%) من حجم السّوق، ويأتي في المركز الثّالث كلًّا من البينانص كوين وكاردانو بنسبة استحواذ (3%) من حجم السّوق، كما هو موضّح في الشّكل رقم (1). أمّا بالنّسبة للقيمة السّوقيّة لهذه العملات، فقد ارتفعت من 354 مليار دولار في أغسطس 2020، إلى 2 تريليون دولار في أغسطس 2021، أي شهدت نموّ بنسبة وصلت إلى 461% وذلك خلال عامٍ واحدٍ فقط. وبلغت القيمة السّوقية لعملة البيتكوين حوالي 900 مليون دولار، بينما بلغت عملة الإيثريوم 371 مليار دولار. في حين بلغت القيمة السّوقيّة لباقي العملات مجتمعين حوالي 729 مليار دولار، وذلك في أغسطس 2021 (بلوافي، 2021، 15).

الشّكل رقم (١): هيكل سوق العملات الرّقميّة المشفّرة في أغسطس ٢٠٢١

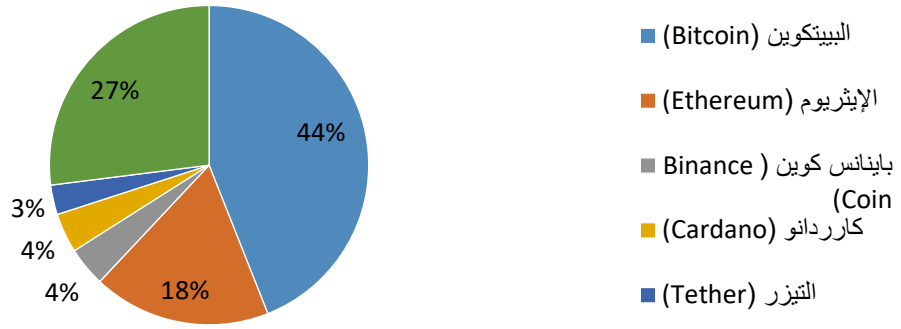

المصدر: إعداد الباحث بالاستناد إلى مرجع، أحمد مهدي بلوافي (2021)، "العملات الرّقميّة المشفّرة: حيثيّات معيّنة على تطبيقها الفقهيّ"، منظّمة التّعاون الإسلاميّ بالتّعاون مع مجموع الفقه الإسلاميّ الدّوليّ، ندوة بعنوان: "العملات الرّقميّة المشفّرة" المنعقدة بتاريخ 3 ربيع الثّاني 1443هـ ، الموافق 8 نوفمبر عام 2021، جدّة، المملكة العربيّة السّعوديّة.

3- خصائص العملات الرّقميّة

تتّسم العملات الرّقميّة بمجموعة من الخصائص، أبرزها ما يلي (الشّيخ، 2021، 9 : شاهين،2021، 58-59):

- عملة مشفّرة: تعتمد العملات الرّقميّة على التّشفير كوسيلة لاكتساب ثقة الجمهور في العملة، نظرًا لأنّ هذه العملة غير مدعومة من أيّة جهة سياديّة، مثلما يحدث في العملات التّقليديّة والّتي تكون مدعومة من قبل البنوك المركزيّة. ويهدف تشفير العملات الرّقميّة إلى: توفير هويّة رقميّة للمتعاملين للحدّ من تعرّضهم للنّصب والاحتيال من جهة، وضمان سويّة التّواصل بين طرفيّ الصّفقة من ناحية أخرى.

- عملة لا مركزيّة، حيث لا يوجد كيان أو مؤسّسة مسؤولة عن إصدار هذه العملات، ومن ثمّ لا تستطيع أيّة حكومة أو سلطة مركزيّة التّحكّم في سعرها أو الكمّية المعروضة منها.

- تتمتّع العملات الرّقميّة بالسّرّية التّامة، ونظرًا لعدم وجود جهة مصدّرة لها فلا يمكن مراقبتها أو التّحكّم فيها، كما تتيح إمكانيّة امتلاك أكثر من حساب أو أكثر من محفظة بدون الاتّصال بإسم أو عنوان.

- السّرعة في إتمام المعاملات مع انخفاض تكلفتها، حيث يتمّ التّعامل مع العملات الرّقميّة من دون وجود وسيط ماليّ، أي تتمّ وفقًا لتنقية الند للندّ (P2P)، ومن ثمّ يؤدّي ذلك إلى سرعة إتمام المعاملات لأنّها تتمّ بين جهتين فقط، ممّا يؤدّي إلى خفض تكلفة المعاملات.

- صعوبة تجميد العملات الرّقمية أو مصادرتها، وذلك لأنّ هذه الأموال متاحة فقط على الإنترنت وغير خاضعة لأيّ سلطة بل ليس لها وجود ماديّ، ومن ثمّ لا تستطيع أيّ جهة مهما بلغت سطلتها تجميد أو مصادرة هذه النّقود، لأنّ الدّخول إلى الحسابات الشّخصية لا يتمّ إلّا من خلال كود سرّيّ لا يعرفه سوى صاحب الحساب ولا حتّى المنصّات الّتي يكون عليها الحساب.

- صعوبة تعقّبها، وهي من أهمّ السّمات الّتي تزيد من جاذبيّة هذه العملات لدى الأفراد والشّركات، لا سيّما منظّمات تمويل الإرهاب وغسيل الأموال وتجّار الأعضاء البشريّة والأسلحة والمخدّرات، وذلك لأنّ المعاملات الّتي تتمّ من خلال العملات الرّقميّة يصعب تعقّب أطرافها ومعرفة نوع السّلعة أو المنتج محلّ التّبادل. كما أنّها تمكّن مستخدميها من إتمام صفقاتهم بأنفسهم في بضع ثواني.

- عالميّة العملات الرّقميّة، لا يتطلّب التّعامل بها حدود جغرافيّة معيّنة، نظرًا لأنّه يتمّ عبر الإنترنت، لكنّه محكوم بنطاق الهيئات المعترفة به.

4- عيوب العملات الرّقميّة

على الرّغم من السّمات الّتي تتمتّع بها العملات الرّقميّة، فإنّها أيضًا تنطوي على عيوب، نذكر منها ما يلي (حسنين ووجدي، 2019، 258):

- تمنح السّمات الّتي تتّصف بها العملات الرّقميّة فرص غير محدودة لاستخدامها في إتمام معاملات غير مشروعة ومنافية للقانون، لأنّ هذه العملات تستند إلى تقنيّة الند للند (P2P) والّتي تسمح لطرفيّ الصّفقة بنقل مبالغ ضخمة عبر الإنترنت دون الحاجة إلى جهة رقابيّة أو مركزيّة. كما أنّها تحجب طرفيّ الصّفقة من خلال المحافظة على مجهوليّة المستخدم، حيث يقوم المستخدم بتنزيل تطبيق خاصّ بالعملة، ويرسل ويستقبل من خلاله العملات الرّقميّة، عبر رموز تشفير دون الكشف عن هويّة المرسل أو المستقبل، ممّا يسهّل من إتمام الصّفقات المشبوهة.

- تنطوي على العديد من المخاطر، على سبيل المثال: (مخاطر انخفاض السّيولة، مخاطر التّشغيل، مخاطر ناتجة عن تذبذب قيمتها، مخاطر استخدام الرّافعة).

- عدم قدرة العملات الرّقميّة على أداء بعض وظائف العملات التّقليديّة، على سبيل المثال القدرة على العمل كمقرض الملاذ الأخير، والتّحوّط ضدّ خطر الانكماش الكلّيّ للاقتصاد، والمرونة في الاستجابة للصّدمات المؤقّتة للطّلب على النّقود.

- لا تتمتّع العملات الرّقميّة بأسعار فائدة حقيقة أو اسميّة، وبالتّالي فهي تحدّ من فاعليّة السّياسة النّقدية، وتخفّض من قدرة البنوك المركزيّة على إدارة السّياسة النّقديّة كونها عملات غير مركزيّة.

- لا تستند العملات الرّقميّة إلى أيّ أساس اقتصاديّ ولا تنطوي على منافع لأطرافها بخلاف التّعامل بدون وسيط ماليّ، ممّا يجعلها وسيلة دفع جذّابة لإتمام الصّفقات المشبوهة. كما أنّ العملات الرّقميّة لا يوجد لها قيمة عادلة بخلاف العملات التّقليديّة، ممّا يجعلها تتعرّض لمخاطر التّقييم أكثر من الأصول الأخرى.

- ارتفاع تكلفة إصدار العملات الرّقمية مقارنةً بالعملات التّقليديّة، لأنّ إصدارها مرتبط بعمليّة التّعدين والّتي تستهلك طاقة كهربائيّة بشكلٍ كبيرٍ لتشغيل أجهزة الحاسب الآليّ الّذي يتمّ من خلالها معالجة العملات الرّقميّة المشفّرة عبر تقنيّة "Blockchain"، وهذا بالطّبع يتنافى مع أحد أهداف التّنمية المستدامة المعنيّ بخفض استهلاك مصادر الطّاقة التّقليديّة للحدّ من انبعاثات الكربون.

- تساعد مستخدميها على التّهرّب الضّريبيّ، نظرًا لأنّ جميع المعاملات الّتي تتمّ بها تكون خفيّة وعبر شبكة الإنترنت، وتعدّ أحد وسائل تهريب الأموال إلى الخارج.

- تذبذب أسعار العملات الرّقميّة نتيجة لكثرة المراهنات، بجانب سهولة تعرّضها للقرصنة والتّلاعب في الحسابات.

المبحث الثّاني: تحليل الآثار الاقتصاديّة المحتملة للتّعامل بالعملات الرّقميّة وتداولها.

ترتبط العملات الرّقميّة بالتّجارة الإلكترونيّة، خاصّةً بعد انتشار الأخيرة على نطاق واسع بسبب التّداعيات الّتي ترتّب على جائحة Covid-19، ممّا أجبرت العديد من الحكومات على اتّخاذ قرار الإغلاق، هذا بدوره أدّى إلى ازدهار نشاط التّجارة الالكترونيّة، كما زاد أيضًا من إقبال الأفراد على التّعامل بالعملات الرّقميّة كوسيلة لا تفرض التّلامس بينهم لإتمام المعاملات التّجارية والماليّة. وبالتّالي فإنّ التّوسّع في استخدام العملات الرّقميّة خلّف وراءه العديد من الآثار الإيجابيّة والسّلبيّة على الاقتصاد، وهو ما سيتمّ تناوله على النّحو التّالي:

1. أثر العملات الرّقميّة على عرض النّقود

يؤدّي انتشار العملات الرّقميّة إلى زيادة العرض الكلّيّ للنّقود، لأنّ العملات الرّقميّة تعدّ وسيلة تبادل إضافيّة إلى جانب النّقود التّقليديّة، بل ستزاحم النّقود التّقليدية في السّوق، ممّا يؤدّي إلى نقص طلب الأفراد على النّقود التّقليديّة. ويؤدّي وجود أكثر من نوعٍ من النّقود إلى زيادة العرض الكلّيّ للنّقود بشكلٍ كبيرٍ، وهذا قد يسهم في زيادة معدّلات التّضخّم. كما ستتأثّر قدرة البنوك المركزيّة على توليد النّقود، لأنّ عدم وجود رقابة مركزيّة على العملات الرّقميّة سيؤدّي إلى وجود قدرة لا نهائيّة على توليد النّقود الرّقميّة، ممّا يؤثّر في النّهاية على عرض النّقود. كما أنّ هذه الزّيادة في العرض الكلّيّ للنّقود لا تأخذها البنوك المركزيّة في الحسبان عند وضع السّياسة النّقديّة (الباحوث، 2017، 903-904).

2. أثر العملات الرّقميّة على السّياستين الماليّة والنّقديّة

تستخدم البنوك المركزيّة أدوات السّياسة النّقديّة المباشرة وغير المباشرة لتوجيه الائتمان نحو القطاعات المستهدفة. وقد أدّى انتشار العملات الرّقميّة إلى خلق حالة من الجدال الواسع بين الاقتصاديّين حول مدى تأثير هذه العملات على قدرة البنوك في إدارة أدوات السّياسة النّقدية. ومنهم من يرى أنّها ستبطىء بل ستضعف فعاليّة السّياسة النّقدية، نتيجة لضعف سيطرة البنوك المركزيّة على العرض الكلّيّ للنّقود داخل حدود الدّولة. ومنهم من يرى أنّه إذا تمّ تصميمها بشكلٍ صحيحٍ واعتمادها على نطاق واسع، ستدفع البنوك المركزيّة إلى اعتمادها كوسيلة تكميليّة للدّفع تعالج حالات استخدام محدّدة وإخفاقات السّوق. ويمكن أن تكون بمثابة حافز لابتكار وسائل وأدوات نقديّة جديدة تجعلها تتأقلم مع الوضع الحاليّ الّذي فرضه التّقدّم التّكنولوجيّ المستمرّ، وتعزّز المنافسة بين البنوك في مجالات المدفوعات والتّمويل والتّجارة بشكلٍ عامٍ (Carstens, 2021, 14). في حين يرى فريق ثالث من الاقتصاديّين أنّ العملات الرّقميّة لن تؤثّر على فاعليّة السّياسة النّقديّة، وذلك بسبب محدوديّة قبولها مقارنةً بالعملات التّقليديّة، بجانب رفض غالبيّة دول العالم لها ممّا يضعف من انتشارها، ومن ثمّ يحدّ من آثارها على فاعليّة السّياسة النّقديّة (زين الدّين، 2004، 88-95).

نتيجة لأنّ جميع الصّفقات الّتي تتمّ باستخدام العملات الرّقمية تتمّ عبر الإنترنت، وما تكتنفه من تعتيمٍ تامٍ عن طبيعة وهيكل الصّفقات، من حيث التعرّف على طرفيّ الصّفقة ونوع السّلعة أو المنتج وسعرها، ممّا يجعل من الصّعب فرض ضرائب على هذه الصّفقات، بل أنّ معظم مستخدمي العملات الرّقميّة يكون بهدف التّهرّب الضّريبيّ. وبالتّالي لا شكّ في أنّ انتشار العملات الرّقميّة سيأثّر

بالسّلب على فاعليّة السّياسة الماليّة، من خلال خفض حجم الإيرادات الضّريبيّة المتوقّعة، وعلى السّياسات الاقتصاديّة ككلّ لأنّه سيزيد من حجم الاقتصاد الخفيّ.

3. أثر العملات الرّقميّة على حجم السّيولة واستقرار أسعار الصّرف

تعمل العملات الرّقميّة على تحسين سيولة السّوق، فعادةً ما يتمّ استبدال العملة الورقية المحلّية بالعملات الورقية المستخدمة على نطاق واسع مثل الدّولار الأميريكيّ، ثمّ يتمّ تحويلها مرّةً أخرى إلى العملة المستهدفة، ولكن نظرًا لعدم وجود سيولة في كثير من الأحيان لتبادل العملات الورقيّة، يمكن تحسين هذه العمليّة من خلال العملة الرّقمية (Babas, 2021, 1303).

ويؤدّي التّذبذب الكبير في أسعار العملات الرّقميّة صعودًا وهبوطًا، بجانب عدم ارتباطها بأيّة عملة دوليّة أخرى أو بأصول حقيقيّة إلى التّأثير بالسّلب على أسعار صرف العملات المحلّيّة، وهذا بدوره سيؤدّي إلى عدم استقرار أسواق المال. كما أنّه لا يزال هناك قصور في الأطر التّشريعيّة والتّنظيميّة في معظم الدّول الّتي تسمح بالتّعامل مع العملات الرّقميّة، ممّا يؤدّي إلى زعزعة استقرار تدفّقات رأس المال. ويعدّ سوق العملات الرّقميّة حاليًّا عبارة عن سوق للمضاربة، وأكثر تقلّبًا وعرضة لفقاعات المضاربة الّتي قد يكون لها ارتباط بأسعار صرف العملات المحلّية. ويؤدي انخفاض تقلّب أسعار العملات الرّقمية إلى زيادة أسعار الصّرف، كما تؤدّي الزّيادة في المعروض النّقديّ النّاتجة عن التوسّع في العملات الرّقميّة إلى زيادة سعر الصّرف.

بعض البلدان لا تعترف بها كأداة دفع صالحة، وبالنّسبة للبلدان الّتي تسمح بها، لا يقبل جميع المنتجين / البائعين العملات الرّقمية كوسيلة للدّفع. لذلك غالبًا ما يتمّ استخدام العملات الرّقمية كأداة استثمار أكثر منها كأداة دفع. ويؤدّي زيادة تقلّب الأسعار إلى زيادة المخاطرة، لذا كلّما زاد تقلّبات أسعار العملات الرّقميّة زادت المخاطر النّاتجة عنها. وعلى المدى الطّويل، إذا كانت أسعار العملات الرّقميّة أكثر تقلّبًا، فسوف يجعل النّاس أقلّ تردّدًا في الاستثمار في العملات الرّقميّة. وبالتّالي يميل النّاس إلى تحويل ما بحوزتهم من عملات رقميّة إلى العملة المحلّيّة، وهذا بدوره سيؤثّر على سعر صرف العملة المحلّية (Riska Dwi and Nadia, 2018, 12).

4. أثر العملات الرّقميّة على التّبادل التّجاريّ الدّوليّ

تلعب التّسهيلات النّقديّة دورًا بارزًا في زيادة التّبادل التّجاريّ الدّوليّ، ومن المتوقّع أنّ التّوسّع في استخدام العملات الرّقميّة سينعكس بالإيجاب على زيادة التّبادل التّجاريّ الدّوليّ، إلّا أنّه لا يزال تأثير العملات الرّقميّة محدودا جدًّا على التّبادل التّجاريّ الدّوليّ بسبب محدوديّة القاعدة النّقدية

للعملات الرّقمية، ورفض الجهات التّشريعيّة في غالبيّة الدّول التّعامل بها وإضفاء الشّرعية عليها(الباحوث، 2017، 908). وتزيد العملات الرّقميّة من المشاركة في التّجارة الالكترونيّة، لا سيّما التّجارة الدّوليّة. وتتيح العملة الرّقمية للتجّار بيع المنتجات مقابل العملات الرّقميّة، وبالتّالي تجنّب التّجارة الالكترونيّة التّقليدية الّتي تتطلّب إنشاء حساب مصرفيّ (Babas, 2021, 1303).

5. أثر العملات الرّقميّة على استهلاك الطّاقة

أدّى الارتفاع الكبير الّذي تشهده قيم العملات الرّقميّة في السّنوات الأخيرة، على سبيل المثال ارتفع سعر البيتكوين من حوالي 1000 دولار إلى أكثر من 60 ألف دولار في الخمس سنوات الأخيرة، إلى زيادة عمليّة التّعدين، والّتي تستهلك كمّية كبيرة من الطّاقة الكهربائيّة الّتي يتمّ توليدها في الغالب من مصادر غير متجدّدة، مثل الفحم وما يصاحبها من ارتفاع الانبعاثات الكربونيّة والغازات السّامة، ممّا يؤثّر سلبًا على البيئة. وأظهرت بيانات مركز كمبريدج للتّمويل البديل (CCAF) أنّ العملات الرّقميّة الأكثر شيوعًا تستهلك ما يقارب من 110 تيراوات/ ساعة سنويًّا، أي ما يعادل (0.55%) من الإنتاج العالميّ للكهرباء. فالعملات الرّقمية تستهلك كمّية طاقة تعادل كمّية استهلاك دول كاملة من الطّاقة مثل ماليزيا أو السّويد، ممّا دفع الصّين إلى حظر التّعدين جزئيًّا بسبب العبء الّذي فرضته على شبكة الكهرباء الخاصّة بها.

تقدير الطّلب اليوميّ على الطّاقة لشبكة البيتكوين (بالجيجاوات)

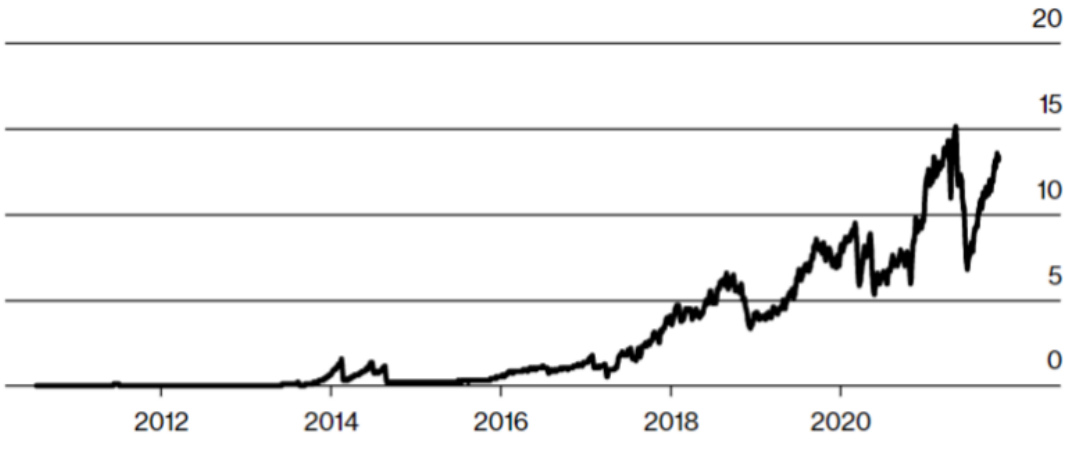

Source: https://cutt.us/6JRRC

ويرى الباحث أنّ التّوسّع في التّعامل بالعملات الرّقميّة سيزيد من الفجوة بين الاقتصاد الحقيقيّ والاقتصاد الماليّ، لأنّ العملات الرّقميّة ستشجّع على المراهنات والّتي ستدفع المستثمرين الّذين يفضلّون الكسب السّريع، إلى توجيه استثماراتهم للمضاربة في أسعار العملات الرّقميّة على حساب الاستثمارات في مشروعات إنتاجيّة أو خدماتيّة. بالإضافة إلى أنّ الانتشار الواسع للعملات الرّقميّة قد يهدّد الأمن القوميّ للدّول، وذلك نتيجة أنّ عمليّتها تتمّ في سرّية تامّة، ممّا يفتح الباب أمام عمليّات تمويل الإرهاب وغسيل الأموال، وتجّار الأعضاء البشريّة وتجارة الأسحلة وغيرها من الأعمال المشبوهة.

أمّا بالنّسبة لموقف دول العالم من العملات الرّقميّة، فهو كالتّالي (الحداد، 2021، 14: ربعي، 2020، 2499، 2500):

- يوجد 132 دولة من بين 246 دولة أي ما نسبته (53% من دول العالم) لم تحدّد موقفها من التّعامل بالعملات الرّقميّة.
- يوجد 99 دولة أي ما نسبته (40% من دول العالم) وضعت قوانين لتقنين التّعامل بالعملات الرّقميّة، منها على سبيل المثال دول الاتّحاد الأوروبيّ وروسيا.
- يوجد 17 دولة فقط أي ما نسبته (7% من دول العالم) تعتبر العملات الرّقميّة عملات غير قانونيّة.
- تعتبر ألمانيا هي الدّولة الوحيدة في العالم الّتي اعترفت رسميًّا بالعملات الرّقميّة، بل فرضت ضريبة على الأرباح الّتي تحقّقها الشّركات الّتي تتعامل بالبتكوين، في حين أعفت المعاملات بين الأفراد من الضّرائب. كما اعترفت كلّا من اليابان وكوريا الجنوبيّة بمشروعيّة العملات الرّقميّة، وقد صدر حكم فيدراليّ في الولايات المتّحدة الأميريكيّة باعتبار العملات الرّقميّة نقودا، وأقرّ بمشروعيّتها مثلها مثل العملات التّقليديّة، إلّا أنّه حتّى الآن لم تتعامل الولايات المتّحدة رسميًّا بالعملات الرّقميّة، بل اعتبرتها وزارة الدّفاع الأميريكيّة تهديد ماليّ لما تكتنف من غموض وعدم شفافيّة.

المبحث الثّالث: بيان الحكم الشّرعيّ في التّعامل بالعملات الرّقمية، وموقف الاقتصاد الإسلاميّ منها.

منذ إنشائها في عام 2009، أحدثت العملات الرّقميّة المشفّرة مثل البيتكوين ثورة في العالم، حيث تمّ إجراء مدفوعات بالمليارات من العملات الرّقمية. كما تواصل المؤسّسات الماليّة الكبرى في العالم إضافتها إلى بنيتها التّحتية التّجاريّة. بينما استغرق قبول هذه العملات الكثير من الوقت من قبل الجماهير، لا يزال الكثيرون مشكّكين بشأن الاستثمار فيها، مثل مؤسّسة التّمويل الإسلاميّ، حيث لا يزال حكم العملات الرّقميّة غير واضح للعديد من المسلمين، وذلك لأنّ خاصّية المضاربة للعملات الرّقميّة أثارت مخاوف علماء الاقتصاد الإسلاميّ حول ما إذا كانت مقبولة دينيًّا أم لا. ولفهم السّبب الكامن وراء قبول أو عدم قبول الاقتصاد الإسلاميّ العملات الرّقميّة، يجب أن نلقي الضّوء على مفهوم النّقود في الشّريعة الإسلاميّة.

ينظر الاقتصاد الإسلاميّ إلى المال نظرة مختلفة تمامًا عن نظرة الاقتصاد التّقليديّ. في الإسلام يُعرّف المال (أو الثّروة) على أنّها: "ممتلكات يملكها الفرد باعتباره خليفة لله في الأرض، يجب استخدامه بعناية واستثماره بما يتماشى مع الشّريعة الإسلاميّة". وبالتّالي فإنّ نظرة الإسلام للمال هي نظرة اجتماعيّة، بمعنى أنّه يجب استثمارها لتحقيق العدالة الاجتماعيّة والاقتصاديّة لصالح المجتمع بأسره. وتعرّف العملة في الإسلام على أنّها: "أيّ شيءٍ له قيمة متأصّلة، طالما أنّ قيمته لا تتقلّب بشكلٍ متقطّعٍ أو غير متوقّع، أو أيّ عنصر يمكن مبادلته / تداوله بأيّ شيء ذي قيمة مماثلة دون إضافة أيّ شيء يعتبر قانونيًّا/ مباحًا في الشّريعة الإسلاميّة".

يعتمد تاريخ العملات في الإسلام في الغالب على الأصول الماديّة، مثل الذّهب والفضّة، واعتمد المسلمون لفترةٍ من الزّمن على الدّرهم والدّينار لشراء السّلع و/ أو الخدمات. مع مرور الوقت، كان على المسلمين تركهما والانتقال إلى النّقود الورقيّة، على الرّغم من كون العالم في وضع انتقاليّ نحو العملات الرّقمية المشفّرة، فإنّ غالبيّة المسلمين لا يزالون مشكّكون للغاية بشأن الدّخول إلى هذا العالم. وتعدّ العملات الرّقميّة موضوعا مثيرا للجدل في الاقتصاد الإسلاميّ، حيث انقسمت آراء العلماء حول الحكم الشّرعيّ للتّعامل بالعملات الرّقميّة وهو ما سيتمّ إيضاحه فيما بعد.

ومن أجل الوقوف على الحكم الشّرعيّ للتّعامل بالعملات الرّقميّة، لابدّ من تحديد هل تُعدّ نوعا جديدا من العملات، أم أنّها تندرج تحت النّقود التّجاريّة أو الورقيّة؟

وللإجابة على هذا السّؤال، لابدّ من الشّروط الّتي يجب مراعاتها عند إصدار وتداول النّقود في الاقتصاد بوجهٍ عامٍ وهي كما يلي (Babas, 2021, 1309-1310):

- أن تحظى بقبولٍ عامٍ في التّداول بين الأفراد وتتمتّع بشعبيّة عامّة، لكنّ العملات الرّقمية ليست شائعة الاستخدام مثل النّقود الورقيّة الأخرى. لم يثبت العرف أنّ العملات الرّقميّة هي أموال، خاصّةً مع حظر العديد من الدّول التّعامل معها في نظامها النّقديّ والمصرفيّ.

- استقرار قيمة العملة، وذلك للحدّ من الإخلال بالجوانب القانونيّة والاقتصاديّة والالتزامات بين النّاس، ولتحقيق شرط العدالة في المعاملات. في حين لا تتمتّع العملات الرّقمية باستقرار في قوّتها الشّرائيّة، وبسبب التّقلّبات الكبيرة في قيمتها، حيث ترتفع وتنخفض عدّة مرّات، ويعدّ الدّافع الأكبر للتّعامل معها هو المضاربة وليس أداء الوظيفة النّقديّة.

- تصدر من قبل جهة سياديّة / مركزيّة: يرتبط إصدار النّقود مراعاة المصلحة العامّة، وأن يتمّ إصدارها بما يتناسب مع حجم النّاتج القوميّ الإجماليّ، ممّا يؤدّي إلى استقرار القيمة. في حين أنّ العملات الرّقميّة لا توجد جهة سياديّة أو مركزيّة تشرف على إصدارها، ولا توجد سلطة ماليّة تتحكّم فيها وتراقب أسعارها وتعمل على حمايتها وتدعمها، بل يتمّ إنتاجها بأساليب برمجيّة متاحة للجميع.

- وسائل التّبادل: النّقود وهي وسيلة لنقل ملكيّة السّلع والخدمات من طرفٍ إلى آخر دون الحاجة إلى وسيط، أي أنّها وسيلة لتقدير قيم الأشياء. في حين لا تؤدّي العملات الرّقميّة حاليًّا هذه الوظيفة، أي كوسيلة لنقل ملكيّة السّلع والخدمات من طرفٍ إلى آخر، بل أنّ وظيفتها الحاليّة هي التّداول والمضاربة.

- مقياس القيمة: يستخدم المال لقياس قيم السّلع والخدمات. ولا تعدّ العملات الرّقميّة مقياسًا للسّلع والخدمات، حيث لا يتمّ قياس السّلع والخدمات مباشرةً من خلالها، ولكن بعملة أخرى ومن ثمّ يتمّ تبادلها. إذا قيل أنّ بعض المتاجر يمكنها تسعير البضائع ، يتمّ إخبارهم أنّ هذه التّجارة تقبل العملات الرّقميّة في الدّفع (طريقة دفع)، لأنّه في الواقع يتمّ التّسعير بعملة أخرى مثل الدّولار، ويتمّ قبول الدّفع بأحد العملات الرّقميّة، لأنّه إذا زادت قيمته يمتنع العملاء عن الشّراء والعكس صحيح في حالة التّراجع.

- معيار الدّفع الأجل: النّقود وسيلة للوفاء بالدّيون وسداد القروض، لأنّه يتمّ التّعبير عن الدّيون بالمال، لأنّه قوّة شرائيّة عامّة يتمّ التّعبير عنها بوحدات محدّدة متطابقة في خصائصها. في حين لا يمكن أن تكون العملات الرّقميّة وسيلة لسداد الدّيون والقروض، لأنّها وظيفة مرتبطة بالمال باعتباره حارسًا لقيمته.

آراء العلماء والاقتصاديّين في الحكم الشّرعيّ للتّعامل بالعملات الرّقميّة:

انقسمت آراء العلماء حول الحكم الشّرعيّ للتّعامل بالعملات الرّقميّة، وهو ما سيتمّ إيضاحه فيما يلي (إبن حدو، 2021، 35-40 : Babas, 2021, 1311-1312):

(1) **الفريق الأوّل**: يرى أنّ العملات الرّقميّة "حلال" أي مسموح بها، ومنهم على سبيل المثال:

- منتدى الاقتصاد الإسلاميّ: أصدر المنتدى فتوى بجواز التّعامل مع العملات الرّقميّة، حيث أجاز التّنقيب والتّعدين عن العملات الرّقميّة المشفّرة للحصول عليها وامتلاكها سواء بشكلٍ مباشرٍ، من خلال امتلاك حواسيب وبرامج إلكترونيّة متخصّصة، أو بشكلٍ غير مباشرٍ من خلال تأجير من يقوم بذلك. كما أجازت التّعامل بهذه العملات شراءً وبيعًا وادّخارًا وتوريثها، وتجري على الأرصدة المملوكة منها أحكام الذّكاة أو مبادلتها بعملات لها نفس الحكم الشّرعيّ. تسري أحكام الصّرف على مبادلات العملات الرّقميّة بعملات ورقيّة أو بأصول ماديّة مثل الذّهب والفضّة.

- فراز آدم (مفتي بدار الإفتاء الابراهيميّة في بريطانيا): يسري على العملات الرّقميّة نفس أحكام العملات الرّسميّة طالما حظيت بقبول العامّة من النّاس، ومن ثمّ وجوب إخراج الذّكاة عن الأرصدة المملوكة منها طالما حال عليه الحول بسبب طبيعتها النّقدية والثّمنية.

(2) **الفريق الثّاني**: يعتبر أنّ العملات الرّقميّة "حرام" وغير مسموح بها، لعدم توفّر الضّوابط الشّرعيّة والقانونيّة الّتي تجعل منها عملة لتسوية المدفوعات وحفظ القيمة، وعدم توفّر الضّوابط الشّرعيّة والقانونيّة الّتي تجعل منها سلعة أيضًا، ومنهم على سبيل المثال:

- الدّكتور شوقي علام (مفتي الدّيار المصريّة): أفتي بعدم جواز المتاجرة في العملات الرّقميّة وعدم التّداول فيها بالشّراء أو البيع أو التّأجير أو غير ذلك، بل يحرّم استخدامها بشكلٍ مباشرٍ أو غير مباشرٍ، لأنّها لا تعتبر وسيطًا مقبولًا للتّبادل من قبل الجهات المختصّة، ولما يترتّب عليها من ضرر ناتج عن الخداع والجهل والاحتيال في صرفها ومعيارها وقيمتها، بالإضافة إلى المخاطر العالية الّتي تنطوي عليها. وبالتّالي يحرّم التّعامل بالعملات الرّقميّة أمثال البيتكوين وغيرها في شكلها الحاليّ.

- دار الإفتاء التّركيّة: والّتي أفتت بأنّ المتاجرة بالعملات الرّقميّة إمّا (شراء أو بيع) لا تتوافق مع الدّين لأنّ الدّولة لا تعترف بها، كما أنّها تفتح الباب لشيوع المضاربة، ويمكن استخدامها بسهولة

في أنشطة غير مشروعة، مثل غسيل الأموال وغيرها لأنّها لا تخضع لرقابة الدّولة. لذلك، يحرّم التّعامل بالعملات الرّقمية بمختلف أنواعها.

- دار الإفتاء الفلسطينيّة: أصدرت فتوى تحرّم فيها التّعامل بالعملة الرّقميّة ومنها البيتكوين، وعزّزت هذا التّحريم بارتباط هذه العملات بالقمار واحتوائها على الغرر، وفقًا لما جاء في بيانها. وقالت دار الإفتاء "إنّ العملة الرّقميّة المشفّرة مثل البيتكوين والعملات الأخرى لا يجوز بيعها أو شرائها، لأنّها شديدة التّقلّب وتتيح مجالًا للاحتيال.

- الهيئة العامّة للأوقاف والشّؤون الإسلاميّة بدولة الإمارات العربيّة: ترى أنّ العملات الرّقميّة لا تتوفّر فيها المعايير الشّرعيّة والقانونيّة الّتي تجعلها مقبولة، ويجري عليها حكم العملات التّقليديّة نظرًا لعدم توفّر الضّوابط الشّرعيّة في العملات الرّقميّة بما يجعل إمكانيّة مقايضتها بسلعةٍ أخرى. لذلك هي لا تعتبر عملة، ومن ثمّ يحرّم التّعامل معها لما تخلّفه من آثار سلبيّة على المتعاملين بها وعلى الاقتصاد وعلى المجتمع ككلّ، وهي في صورتها الحاليّة كونها غير خاضعة لجهة رقابيّة أو تنظيميّة تحكم السّيطرة عليها وتضمنها. ولكن في حين اعتمدتها وأصدرتها جهة رقابيّة وتوفّر فيها المعايير الشّرعيّة والقانونيّة الّتي تجعلها مقبولة بشكلٍ عامٍّ، هنا يسري عليها حكم التّعامل بالعملات المعتمدة رسميًّا.

- أ.د/ علي محي الدّين القرة داغي (الأمين العام للاتّحاد العالميّ لعلماء المسلمين): يرى أنّ حرمة التّعامل بالعملات الرّقميّة لا تكمن في ذاتها بل هي عملات مشروعة، لكنّ منبع الحرمة هو ما يترتّب عليها من ضياع حقوق الأفراد وتشجيع المضاربات وهو ما يرفضه الإسلام، إلى جانب عدم وجود جهة تضمنها، وإنّها من باب تحريم الوسائل، حيث يختلف تحريم الوسائل عن تحريم المقاصد، فتحريم الوسائل يكون بدافع ردع الفساد.

- أ.د/ أشرف دوابة (أستاذ الاقتصاد والتّمويل جامعة اسطنبول): لابدّ من توفّر مجموعة من الخصائص في العملات الرّقميّة حتّى يقبل الاقتصاد الإسلاميّ التّعامل بها.

- (1) أن تتوفّر فيها قواعد التّعامل الشّرعيّ بالتّماثل والتّقابض.

- (2) رفع الغرر والجهالة عنها، وذلك من خلال تحديد الجهة الّتي تصدرها وتحديد مدى قدرتها على ضمان الإصدار.

- (3) أن تتمتّع بالقبول العالميّ.

- (4) أن تتوفّر بها جميع عوامل الآمان، بمعنى ألّا يوجد فرصة للقرصنة على الحسابات الشّخصيّة للأفراد وضياع أموالهم وحقوقهم والمتاجرة بها. كلّ هذه الشّروط غير متوفّرة في العملات الرّقمية في وقتنا الحاليّ، ممّا يرجّح بحرمة التّعامل بها لمنع إلحاق الضّرر بالأفراد.

(3) **الفريق الثّالث**: اختاروا الوقف وقضاء المزيد من الوقت في البحث والتّحليل في طبيعة العملات الرّقمية من أجل إعلان القول الفصل في حكمها حرام أو حلال، ومنهم على سبيل المثال:

- مجلس مجمّع الفقه الإسلاميّ الدّوليّ: أصدر قرارا رقم (273) في دورته الرّابعة والعشرين المنعقد في الفترة (7-9) ربيع الأوّل عام 1441، بعد الاطّلاع على توصيات النّدوة العلميّة " العملات الإلكترونيّة المنعقدة في جدّة خلال الفترة من (10-11) محرّم 1441، أقرّت بوجود قضايا لا تزال محلّ نظر واطّلاع للوقوف على تحديد هل تعدّ العملات الرّقمية سلعة أم أصل استثماريّ أو منفعة أو أصل رقميّ؟ هل العملات الرّقميّة متموّلة ومتقوّمة شرعًا؟

- الشّيخ عبدالرحمن البراك (عالم دين سعوديّ وعضو هيئة تدريس في جامعة الملك الإمام محمّد بن سعود الإسلاميّة): أجاز التّعامل بالعملات الرّقميّة مع وجود إخراج زكاتها، إذا حال عليها الحول استنادًا إلى أنّها وسيلة يتمّ بها الشّراء والبيع، ويغتني بها الأفراد وتورّث مثل امتلاك الأصول.

- في حين يرى مجموعة من الفقهاء وعلماء الاقتصاد الإسلاميّ أنّ الثّمانية في النّقود والأوراق الماليّة نشأت من قبول النّاس واتّفاقهم لإعطاء النّقود الورقيّة قيمة سوقيّة (سعر صرف العملة)، عكس الذّهب والفضّة اللّذان لهما قيمة ذاتيّة. ومن هنا أجازوا التّعامل بالعملات الرّقميّة طالما تلقى قبولا عامّا بين النّاس، ويوجد اتّفاق بينهم على قيمتها. فالنّقود الرّقميّة مثلها مثل النّقود الورقيّة ليس لها قيمة لذاتها، وإنّما تستمدّ قيمتها من اتّفاق النّاس وإجماعهم عليها. وبالتّالي ليس من المستبعد وجود من يحرّمها لأنّها شيء جديد وما زال أثره غير واضح بشكلٍ كاملٍ، كما أنّها غير مضمونة من جهة سياديّة أو مركزيّة ومثلها مثل أيّ شيء، يكتنفها بعض المخاطر.

(4) **الفريق الرّابع**: حاول فريق آخر تعديلها لإيجاد عملات رقميّة بديلة تتوافق مع أحكام الشّريعة الإسلاميّة.

وهذا ما حدث بالفعل، عندما اتّفقت كلا من المملكة العربيّة السّعوديّة ودولة الإمارات العربيّة على إنشاء عملة رقمية تسمّى "عابر"، وذلك بغرض الاستفادة من تقنيّة سلاسل الكتل

"Blockchain" في تسوية المدفوعات بين الدّولتين من أجل تقليص إنجازها وتخفيض تكلفتها. وليس المراد من ذلك أن تحلّ هذه العملة محلّة الرّيال السّعوديّ أو الدّرهم الإماراتيّ، وإنّما باعتبارها أداة دفع جديدة تعمل على تحسين وزيادة كفاءة المعاملات (الحداد، 18،2021).

وفي عام 2017، أصدرت شركة تقنيّة في دبي أوّل عملة رقميّة مدعومة بالذّهب تعرف بإسم "Gram One" على غرار عملة البيتكوين، إلّا أنّ كلّ وحدة من هذه العملة مدعومة بجرام واحد من الذّهب ويتمّ إصدارها باستخدام تقنيّة blockchain.

إمكانيّة تطوير عملة رقميّة تتّفق مع مبادئ الشّريعة الإسلاميّة:

توجد مجموعة من المعايير الّتي يجب توفّرها في العملات الرّقميّة حتّى يجيز الاقتصاد الإسلاميّ التّعامل معها، يمكن تلخيصها في الآتي (العربي،2018، 93 : Babas, 2021, 1312-1318):

أوّلًا: تعديل مسألة لامركزيّة العملات الرّقميّة: تعدّ قضيّة لامركزيّة العملات الرّقمية من أهمّ الأسباب الّتي جعلت العديد من الفقهاء وعلماء الاقتصاد الإسلاميّ يرفضون التّعامل بها ويحرّموها شرعًا، لعدم وجود كيان أو جهة تراقبها وتسيطر عليها. وتسعى العديد من الحكومات الحاليّة إلى اقتراح بعض الأفكار لتضمين العملات الرّقميّة في لوائح محدّدة لتعزيز استخدامها والاستفادة منها. وتتحكّم الحكومات في المعروض من النّقود الورقيّة في الاقتصاد، من خلال السّياسة النّقدية الّتي تمتصّ وتضخّ السّيولة في الاقتصاد للتّأثير على الإنفاق العام والاستثمار، ممّا يخلق العديد من الوظائف واستقرار معدّلات التّضخّم. بالنّسبة للعملات الرّقميّة، يتمّ تنفيذ جميع المعاملات من خلال (عمّال المناجم) عبر أجهزة حاسوب تحلّ مجموعة من الخوارزميّات الرّياضية المعقّدة للتأكّد من سلامة المعاملات وتجنّب الإنفاق المزدوج، حيث لا يمكن التحكّم في توريد العملات الرّقميّة. فهي ما زالت عملات مجهولة وغير خاضعة للرّقابة ولا توجد أطر لحماية المستهلكين الّذين يتعاملون معها (Chowdhury and Abdul Razak, 2019, 84).

من ضمن المقترحات الّتي طُرحت لمعالجة قضيّة لامركزيّة العملات الرّقميّة، هي إنشاء عملة رقميّة مركزيّة تهدف إلى إدخال بعض المركزيّة في توليد الأموال، والتحقّق من المعاملات لتحقيق أفضل الأهداف الّتي تجمع بين ميزة العملات الرّقميّة واستقرار سيطرة الحكومة، وأن يتمّ إصدار العملات الرّقمية تحت إشراف وتنظيم البنك المركزيّ سواء أكان يصدرها بنفسه، أو يتعهّد بذلك إلى البنوك التّجارية أو المؤسّسات الماليّة غير المصرفيّة، على أن تصدر وفق السّياسات النّقدية للدّولة، وبطريقة لا تُعرّضها للصّدمات والمشكلات الماليّة والنّقديّة والاقتصاديّة. ويتمّ ذلك من خلال تحديث

التّشريعات المتعلّقة بكلّ هذا، بحيث لا يتمّ التّعامل مع النّقود الرّقميّة في ظلّ غياب القانون أو وجود فراغ تشريع.

ثانيًا: تعديل مسألة القيمة الجوهريّة: يعدّ أحد أهمّ الانتقادات الموجّهة للعملات الرّقميّة، أنّها لا تستند إلى قيمة جوهريّة مثل النّقود المصنوعة من الذّهب أو الفضّة، بالرّغم من قول بعض الفقهاء إنّ عملية تعدين العملات الرّقمية تخلق لها قيمة جوهريّة، حيث يوجد جهد مبذول في إصدارها والتّنقيب عنها. ومع ذلك ليست موجودة بصورة ماديّة (فيزيائيّة) تدعمها وتحافظ على قيمتها في عالمنا، والّتي تظلّ مشكلة في قبولها من منظور الاقتصاد الإسلاميّ.

وتتمثّل أحد الحلول المقترحة لحلّ مسألة القيمة الجوهريّة للعملة الرّقميّة وتقلّب قيمتها، هو إرفاق سلعة ماديّة بالعملات الرّقمية في العالم الحقيقيّ. على سبيل المثال، يعتبر الذّهب سلعة مناسبة لترسيخ وجود ماديّ حقيقيّ للعملات الرّقمية، ممّا يحلّ مشكلة تقلّب أسعار العملة الرّقميّة، نظرًا لأنّ الذّهب يتميّز باستقرار سعره، وبالتّالي يحول دون التّلاعب في أسعار العملات الرّقمية، بالإضافة إلى أنّ ذلك سيزيد من الثّقة في العملة لأنّها مغطّاة بالذّهب السّلعة الأكثر موثوقيّة بين النّاس، ومن ثمّ تلقى العملات الرّقمية قبولًا عامًّا بين النّاس.

ثالثًا: تحقيق مقاصد الشّريعة الإسلاميّة: أدرجت الشّريعة الإسلاميّة خمسة أهداف رئيسيّة يجب مراعاتها والحفاظ عليها، وتتمثّل أحد أهمّ هذه المقاصد هو الحفاظ على الثّروة (المال). ويوجد عدّة طرق للحفاظ على المال من خلال ممارسة العمل والكسب المشروع في مجال الأنشطة التّجارية المسموح بها، وتحريم الأنشطة الضّارة كالسّرقة والقمار والرّبا وغيرها، والاعتماد على عملة تفقد قيمتها بمرور الوقت يؤدّي إلى تدمير الثّروة. ويفترض من العملة الرّقميّة المعدّلة أو المقوّمة بأصول مثل الذّهب والفضّة أن تحقّق هدف الحفاظ على الثّروة، حيث أنّ إصدار هذه العملات لا يعتمد على الاقتراض من البنوك المركزيّة أو اللّجوء إلى الاحتياطيّ الجزئيّ، خاصّةً إذا كانت مرتبطة بسلعةٍ ماديّةٍ مستقرّةٍ كالذّهب، فهو أصل آمن ممّا يؤدّي إلى القضاء على الأنشطة الّتي يكتنفها الغموض وتلحق الضّرر بالمتعاملين وبالاقتصاد والمجتمع عمومًا. (Alzubaidi and Abdullah, 2017, 85).

الخاتمة:

تعتبر العملات الرّقميّة ثورة في عالم المال لما تتمتّع به من مزايا، ولكن بالرّغم من مزاياها فإنّها تعرّضت إلى العديد من الانتقادات، ممّا أدّى إلى ضرورة الوقوف على حكمها وإدخال بعض التّعديلات عليها إن أمكن، حتّى تتناسب مع مبادئ الشّريعة الإسلاميّة. من خلال هذه الدّراسة تمّ

التّوصّل إلى مجموعة من النّتائج والتّوصيات، فيما يلي أهمّ النّتائج والتّوصيات الّتي توصّلت إليها الدّراسة:

أوّلًا: نتائج الدّراسة

هناك شعور ملح بشكل متزايد بأن العملات الرقمية يجب أن تجد طريقة أفضل لممارسة الأعمال التجارية. ومن ثم توصلت الدراسة الحالية إلى النتائج التالية:

1- تؤثّر العملات الرّقمية سلبًا على البيئة نتيجة استهلاكها لكمّية كبيرة من الطّاقة الكهربائيّة في عمليّة التّعدين، والّتي غالبًا ما يتمّ الحصول عليها من مصادر غير متجدّدة وذات بصمة كربونيّة مرتفعة، وهو ما يتعارض مع التوجّه العالميّ نحو أهداف التّنمية المستدامة بخفض انبعاثات الكربون والتوسّع في الاعتماد على مصادر الطّاقة المتجدّدة على حساب المصادر غير المتجدّدة.

2- لعبت جائحة Covid-19 دورًا بارزًا في اتّساع انتشار العملات الرّقمية، لأنّها أتاحت للجمهور فرصة لإتمام معاملاته الماليّة والتّجارية دون تلامس وفي وقت أقلّ وبسرعة فائقة.

3- تزاحم العملات الرّقميّة العملات التّقليدية، ممّا يؤدّي إلى زيادة عرض النّقود، وممّا يقلّل من فاعليّة السّياسة النّقدية، لأنّ البنوك المركزيّة عند وضع آليّات عمل السّياسة النّقديّة لا تأخذ العملات الرّقميّة في الحسبان، ممّا يؤثّر على السّياسة الاقتصاديّة ككلّ.

4- هناك العديد من الشّروط والخصائص للنّقود الّتي يجب مراعاتها عند إصدار وتداول النّقود في الإسلام، وهي لم تتحقّق في العملات الرّقميّة حتّى الآن، ممّا جعلها مرفوضة من قبل العديد من الفقهاء والاقتصاديّين.

5- إمكانيّة إنشاء عملات رقميّة إسلاميّة، وذلك بإدخال بعض تعديل العملات الرّقميّة التّقليديّة مثل حلّ مشكلة اللّامركزيّة، وغياب هيئة مصدّرة وضامنة، وتعديل القيمة الجوهريّة للعملات الرّقميّة بربطها بسلعة تتمتّع باستقرار في أسعارها مثل الذّهب، ممّا يجعلها متوافقة مع أحكام الشّريعة الإسلاميّة.

6- جميع الفتاوى الّتي صدرت في الحكم الشّرعيّ للتّعامل بالعملات الرّقميّة ما هي إلّا اجتهادات فرديّة، في غياب واضح لفتوى جماعيّة تتّفق على حكمٍ شرعيٍّ واحدٍ، وهو ما تجلّى في وجود أربع فرق ذات آراء مختلفة ممّا قد يحدث التباس لدى المواطن المسلم حول التّعامل بالعملات الرّقميّة.

7- ركّزت الفتاوى الّتي أقرّت بحرمة التّعامل مع العملات الرّقميّة على أنّها غير مضمونة لكونها تصدر من جهات غير تنظيميّة، كما أنّها غير مغطّاة بأصول مقومة مثل الذّهب أو الفضّة، بالإضافة إلى أنّ أساس الحرمة هو الضّرر الّذي يلحق المتعاملين بها جرّاء تذبذ أسعارها والّتي تشجّع على المضاربة وتفتح الباب أمام الغرر والقمار، وهو ما حرّمته الشّريعة الإسلاميّة.

8- ركّزت الفتاوى الّتي أباحت التّعامل مع العملات الرّقميّة على وجوب إخراج الذّكاة على الأرصدة منها طالما بلغت الحول، وأن تسري عليها جميع الأحكام الّتي تسري على العملات التّقليديّة طالما حظيت بقبولٍ عامٍّ.

ثانياً: توصيات الدّراسة

للعملات المشفّرة مزايا عديدة، ومع تزايد حجم التّجارة الالكترونيّة والمعاملات الرّقميّة، من الضّروريّ الاستفادة من خصائص هذه العملات ومحاولة تعديلها، لذلك يجب أن تكون:

1- ضرورة عقد اجتماعات بين كلّ من المجامع الفقهيّة والهيئات الشّرعيّة، ولجان الفتوى في الدّول العربيّة والإسلاميّة، لمناقشة هذا الموضوع الهامّ والوقوف على حكمٍ شرعيٍّ مناسب ومنضبط لهذه العملات، لا سيّما أنّ المسألة أصبحت ضرورة ملحّة نتيجة لانتشار العملات الرّقميّة بسرعة فائقة، وقطع الطّريق على تعدّد الفتاوى الّتي لا تعدّ أكثر من اجتهادات شخصيّة لبعض علماء الاقتصاد الإسلاميّ وبعض الفقهاء، حيث لا تكفي الاجتهادات الفرديّة في هذه المسألة، بل لابدّ من اجتهادات جماعيّة تنظر إلى مثل هذه المسائل من جوانب وزوايا عدّة. ومع تعدّد وجهات النّظر يتمّ ذلك بالتّنسيق مع مختلف المتخصّصين الّذين لهم علاقة في مجال العملات الرّقميّة (علوم الحاسب - الرّياضيّات - الاقتصاد - القانون - الشّريعة) بحيث يتمّ فهم جميع الجوانب المتعلّقة بالعملات الرّقميّة، وبالتّالي الوصول إلى الفتوى الصّحيحة.

2- محاولة إيجاد عملة رقميّة إسلاميّة مستقلّة ونشر ثقافة التّعامل بها في جميع الدّول الإسلاميّة، على أن يقتصر استخدامها على تسوية معاملات التّجارة الالكترونيّة والدّوليّة بين الدّول الإسلاميّة، وتهيئة البنية التّحتيّة اللّازمة للبدء في استخدامها بجانب العملات التّقليديّة لكلّ دولة، من أجل زيادة فاعليّة الاقتصاد الإسلاميّ، وليس فقط أسلمة العملات الرّقميّة التّقليديّة.

قائمة المصادر والمراجع:

1. جوهر، سميرة جورج أسعد (2021)، "أثر العملات الرّقميّة المشفّرة والورقيّة على مؤشّرات الأسواق الماليّة: دراسة مقارنة البيتكوين والدّولار الأميريكيّ"، رسالة ماجستير، كلّية الدّراسات العليا، جامعة البلقاء التّطبيقيّة، الأردن.

2. زين الدّين، صلاح (2004)، "تأثير النّقود الالكترونيّة على إدارة البنك المركزيّ للسّياسة النّقديّة"، مؤتمر التّطورات المصرفيّة والائتمانيّة في مصر والعالم العربيّ، المؤتمر العلميّ السّنويّ الثّالث، كلّية الحقوق، جامعة حلوان، المنعقد يوميّ 24 و25 إبريل 2004.

3. شاهين، عبد الحليم محمود. (2021)، "الخصائص الاقتصاديّة للبيتكوين: دراسة تحليليّة"، مجلّة التّنمية والسّياسات الاقتصاديّة، المعهد العربيّ للتّخطيط، المجلّد 22، العدد 2.

4. الفرهود، عبدالرحمن عبدالعزيز، (2018)، "تكوين العملات الرّقميّة: النّشأة والاستخدامات والآثار"، مجلّة الدّراسات الماليّة والمصرفيّة، مركز البحوث الماليّة والمصرفيّة، الأكاديميّة العربيّة للعلوم الماليّة والمصرفيّة، المجلّد 26، العدد 1.

5. مشعل، فاطمة اسماعيل محمّد (2021)، "النّقود الرّقمية المشفّرة في ضوء الشّريعة الإسلاميّة: دراسة فقهيّة مقارنة"، مجلّة البحوث القانونيّة والاقتصاديّة، كلّية الحقوق، جامعة المنصورة، عدد خاص.

6. الباحوث، عبدالله بن سليمان بن عبدالعزيز(2017)، "النّقود الافتراضيّة: مفهومها وأنواعها وآثارها الاقتصاديّة"، المجلّة العلميّة للاقتصاد والتّجارة، كلّية التّجارة، جامعة عين شمس، العدد 1.

7. الشّيخ، غسّان محمّد (2018)، "حكم البتكوين والعملات الرّقميّة"، مجلّة مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلاميّ، مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلاميّ، جامعة الأزهر، المجلّد 22، العدد 64.

8. علي عشري محمّد (2020)، "العملة الرّقمية للبنوك المركزيّة، وآثارها المحتملة على السّياسة النّقدية"، المجلّة العلميّة للاقتصاد والتّجارة، كلّية التّجارة، جامعة عين شمس، العدد 3.

9. العرياني، أسماء سالمين محمّد (2021)، " العملات الافتراضيّة: حقيقتها وتكييفها وحكمها الشّرعيّ"، مجلّة الحقوق والعلوم الإنسانيّة، جامعة زيان عاشور بالجلفة، المجلّد 14، العدد 1.

10.الشّيخ أحمد بن هلال (2021)، "العملات الرّقمية المشفّرة: حقيقتها وخصائصها وحكمها"، منظّمة التّعاون الإسلاميّ بالتّعاون مع مجموعة الفقه الإسلاميّ الدّوليّ، ندوة بعنوان: "العملات الرّقمية المشفّرة" المنعقدة بتاريخ 3 ربيع الثّاني 1443هـ، الموافق 8 نوفمبر عام 2021، جدّة، المملكة العربيّة السّعوديّة.

11. حسنين أميرة، ووجدي أسامة (2019)، "خصائص العملات المشفّرة بين المنافع والتّهديدات واتّجاهات القواعد التّنظيميّة"، المجلّة العلميّة للاقتصاد والتّجارة، كلّية التّجارة، جامعة عين شمس، العدد (4).

12.الحداد، أحمد بن عبد العزيز (2021)، "العملات الرّقميّة المشفّرة في الميزان الشّرعيّ: البيتكوين نموذجًا"، منظّمة التّعاون الإسلاميّ بالتّعاون مع مجموعة الفقه الإسلاميّ الدّوليّ، ندوة بعنوان: "العملات الرّقمية المشفّرة" المنعقدة بتاريخ 3 ربيع الثّاني 1443هـ، الموافق 8 نوفمبر عام 2021، جدّة، المملكة العربيّة السّعوديّة.

13.بلوافي، أحمد مهدي (2021)، "العملات الرّقميّة المشفّرة: حيثيّات معيّنة على تطبيقها الفقهيّ"، منظّمة التّعاون الإسلاميّ بالتّعاون مع مجموعة الفقه الإسلاميّ الدّوليّ، ندوة بعنوان: "العملات الرّقميّة المشفّرة" المنعقدة بتاريخ 3 ربيع الثّاني 1443هـ، الموافق 8 نوفمبر عام 2021، جدّة، المملكة العربيّة السّعوديّة.

14.سانو، قطب مصطفى (2021)، "في نقديّة العملات الرّقمية المشفّرة وأثرها في بيان حكمها الشّرعيّ: رؤية منهجيّة"، منظمّة التّعاون الإسلاميّ بالتّعاون مع مجموعة الفقه الإسلاميّ الدّوليّ، ندوة بعنوان: "العملات الرّقمية المشفّرة" المنعقدة بتاريخ 3 ربيع الثّاني 1443هـ، الموافق 8 نوفمبر عام 2021، جدّة، المملكة العربيّة السّعوديّة.

15.العربي، هشام يسري محمّد (2018)، "النّقود الرّقمية من وجهة نظر الفقه الإسلاميّ: البيتكوين نموذجًا"، مجلّة كلّية الدّراسات الإسلاميّة والعربيّة، كلّية الدّراسات الإسلاميّة والعربيّة في دبي، جامعة الشّارقة، العدد 56، الإمارات العربيّة المتّحدة.

16.إبن حدو فؤاد (2021)، "الرّؤية الاقتصاديّة والشّرعية لعملة البيتكوين"، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلاميّة، المجلّد رقم 104.

17.محمّد عثمان محمّد (2021)، " التّكييف الفقهيّ والقانونيّ والحكم الشّرعيّ للعملات الرّقميّة، وأثره على الالتزامات التّعاقديّة: دراسة مقارنة"، المجلّة العربيّة للعلوم الإنسانية والاجتماعيّة، العدد 7.

18.ربعي عبدالله أحمد محمّد عبدالله (2020)، "حقيقة البيتكوين وحكم التّعامل به: دراسة فقهيّة مقارنة"، مجلّة كلّية البنات للدّراسات الإسلاميّة، جامعة الأزهر، العدد 3.

1. [1]Alzubaidi, Ibrahim Bassam and Abdullah, Adam (2017), “Developing a Digital Currency from an Islamic Perspective: Case of Blockchain Technology”, International Business Research, Canadian Center of Science and Education; Vol. 10, No. 11.
2. Abboushi, Souhail (2017), Global Virtual Currency-Bref Interview, Journal of applied business and economies, vol 19.
3. Santoso, Bedjo: Rahmana, Irfan: Surono, Atin Anggraini and Ekonomi dan, Fakultas . (2021), "Digital Currency Studies in Islamic Perspective", Jurnal Ekonomi & Keuangan Islam, Vol 8, No 2.
4. Nurhisam, Luqman. (2019), "Bitcoin: Islamic law Perspective", Qudus International Journal of Islamic Studies (QIJIS), Volume 5, Issue 2.
5. Riska Dwi, Astuti and Nadia, Fazira (2018), "The Effect of Cryptocurrency on Exchange Rate of China: Case Study of Bitcoin", Munich Personal Repe, c Archive.
6. Babas, Mounira (2021), "Cryptocurrency industry in the balance of Islamic jurisprudence and prospects for creating an Islamic digital currency (A proposed model)", El-Wahat for Research and Studies Reviews, Vol.14, No 3.

7. Carstens, Agustín. (2021), “Digital currencies and the future of the monetary system”, General Manager, Bank for International Settlements, Hoover Institution policy seminar, Basel.

8. Acuna, Gonzalo Arias and Pullas, Anders Sanchez (2016), “The Digital Currency Challenge for the Regulatory Regime”, Revista Chilena De Derechoy Technology, VOL. 5 No. 2

9. Chowdhury, Mohammad Abdul Matin and Abdul Razak, Dzuljastri Bin. (2019), "Dynamism and Mechanism of Digital Currency (Cryptocurrency) towards Islamic Finance", EJIF – European Journal of Islamic Finance, No 14.